رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

6826- الأنساك الثلاثة للحج والأفضل منها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذا السائل من العراق البصرة يقول لفضيلة الشيخ ايهما افضل بالنسبة للحاج الافراد او التمتع او القران مع الادلة لذلك مأجورين. الافضل التمتع وهو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج. ثم يفرغ منها ويتحلل ثم يبقى حلالا الى ان - 00:00:00

هي اليوم الثامن من ذي الحجة ثم يحرم ذي الحج ويذبح فدية فدية التمتع هذا هو لفظ الجمع بين النسكين والنسك تقل عن الاخر ويذبح الفدية لان هذا هو الذي ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم وامر به اصحابه فانهم لما طافوا وسعوا - 00:00:20

صلى الله عليه وسلم ان يتحللوا وان يجعلوها عمرة ثم لما كان في اليوم الثامن احرموا بالحج وقال لو استقبلت من امري ما استدبرت لاحللت معه ولجعلت ولما سقت الهدي او استقبلت من امري فاستكبرت لما سقت الهدي ولا احللت معكم وهو لا يتأسف صلى الله عليه وسلم الا - 00:00:40

على ما هو عفوا فمن لم يسرق الهدي من الحلم فان الافضل له ان يحرم متمتعا واما من ساق الهدي من الحلم فانه يلزمه فان القران واما الاخراج لانه لا يتحلل الا بعد ان يذبح آآ الا بعد ان ينحر هديه يوم النحر قوله تعالى - 00:01:00

قال ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. ولان النبي صلى الله عليه وسلم احرم قارنا وبقي محرما الى ان ذبح نحر هديه يوم النحر. نعم - 00:01:20